

**مرسوم بقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠٠٢
بالمواقة على اتفاقية القرض الخاصة
بتمويل تطوير الحقول النفطية**

رسمنا بالقانون الآتي: المادة الأولى

ووفق على اتفاقية القرض الخاصة بتمويل تطوير الحقول النفطية بين حكومة مملكة البحرين ومجموعة البنوك والبالغ مقداره ستمائة مليون دولار أمريكي، والموقعة في مملكة البحرين بتاريخ ١٥ ربيع الأول ١٤٢٣ هـ الموافق ٢٧ مايو ٢٠٠٢ م.

المادة الثانية

على الوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

ملك مملكة البحرين
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء
خليفة بن سلمان آل خليفة

وزير المالية والاقتصاد الوطني
عبدالله حسن سيف

صدر في قصر الرفاع:
بتاريخ ١٤٢٢ هـ
الموافق ٢٣ أغس طس ٢٠٠٢ م